

مرسوم سلطاني

رقم ٩٩/٧١

بتعديل قانون العمل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
وعلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٣/٣٤ وتعديلاته .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تضاف فقرة جديدة إلى نص المادة (٥٨ مكرراً) من قانون العمل المشار إليه نصها
الآتي :
« فإذا انتهت خدمة العامل يتم خصم مستحقات الحكومة من مكافأة نهاية الخدمة
ومن أية إستحقاقات أخرى » .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٥ من جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠هـ

الموافق : ٥ من أكتوبر سنة ١٩٩٩م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٥٧)
الصادرة في ١٦/١٠/١٩٩٩م